

قانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٣

بريط الموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر استخدمات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمبلغ ٤,٣٤٩,٢١٤,١٦١,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة تريليونات وثلاثمائة وتسعية وأربعون ملياراً ومائتان وأربعة عشر مليوناً ومائة واحد وستون ألف جنيه) .
كما قدرت إيرادات الموازنة العامة للدولة ومحصلاتها من الإقراض ومبادرات الأصول المالية وغيرها من الأصول بمبلغ ٢,٢٠٨,٨٦٠,٢٥٢,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان وثمانية مليارات وثمانمائة وستون مليوناً ومائتان واثنان وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

وزعت استخدمات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤

وفقاً لما هو وارد بالجدول رقم (١) على النحو الآتي :
أولاً - المصروفات :

قدر إجمالي المصروفات بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمبلغ ٢,٩٩٠,٩٢٤,٤٥٦,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان وتسعمائة وسبعين ملياراً وتسعمائة وأربعة وعشرون مليوناً وأربعمائة وستة وخمسون ألف جنيه) موزعاً على الأبواب الآتية :

الباب الأول - (الأجور وتعويضات العاملين) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٤٧٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعمائة وسبعين مليار جنيه) .

الباب الثاني - (شراء السلع والخدمات) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١٣٩,٣٨٠,٨١٢,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وتسعة وثلاثون ملياراً وثلاثمائة وثمانون مليوناً وثمانمائة وأئـٰ عشر ألف جنيه) .

الباب الثالث - (الفوائد) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١,١٢٠,٠٨٥,٨٦٣,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليون ومائة وعشرون ملياراً وخمسة وثمانون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وستون ألف جنيه) .

الباب الرابع - (الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٥٢٩,٦٨٥,٢٦٣,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة وتسعة وعشرون ملياراً وستمائة وخمسة وثمانون مليوناً ومائتان وثلاثة وستون ألف جنيه) .

الباب الخامس - (المصروفات الأخرى) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١٤٥,٠٨٢,٩٦٩,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسة وأربعون ملياراً واثنان وثمانون مليوناً وتسعمائة وتسعة وستون ألف جنيه) .

الباب السادس - (شراء الأصول غير المالية "الاستثمارات") :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٥٨٦,٦٨٩,٥٤٩,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة وستة وثمانون ملياراً وستمائة وتسعة وثمانون مليوناً وخمسمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه) .

ثانياً - حيازة الأصول المالية :

الباب السابع - (حيازة الأصول المحلية والأجنبية) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٤٢,٣٧٥,٥٦٨,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنان وأربعون ملياراً وثلاثمائة وخمسة وسبعين مليوناً وخمسمائة وثمانية وستون ألف جنيه) .

ثالثاً - سداد القروض :

الباب الثامن - (سداد القروض المحلية والأجنبية) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١,٣١٥,٩١٤,١٣٧,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليون وثلاثمائة وخمسة عشر ملياراً وتسعمائة وأربعة عشر مليوناً ومائة وسبعة وثلاثون ألف جنيه) .

(المادة الثالثة)

وُزعت الإيرادات الموازنة العامة للدولة ومحصلاتها من الإقراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وفقاً لما هو وارد بالجدول رقم (١) على النحو الآتي :

أولاً - الإيرادات :

قدر إجمالي الإيرادات بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمبلغ ٢,١٤٢,١١٠,٠٨٥,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان ومائة واثنان وأربعون ملياراً ومائة وعشرة ملايين وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعاً على الأبواب الآتية :

الباب الأول - (الضرائب) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١٥٢٩,٩٩٠,٨٠٤,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليون وخمسمائة وتسعة وعشرون ملياراً وتسعمائة وتسعون مليوناً وثمانمائة وأربعة آلاف جنيه) .

الباب الثاني - (المنح) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ١,٩٣٠,٩٠٧,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وتسعمائة وثلاثون مليوناً وتسعمائة وبسبعين ألف جنيه) .

الباب الثالث - (الإيرادات الأخرى) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٦١٠,١٨٨,٣٧٤,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستمائة وعشرة مليارات ومائة وثمانية وثمانون مليوناً وثلاثمائة وأربعة وسبعون ألف جنيه) .

ثانياً - محصلات الإقراض ومبيعات الأصول :

الباب الرابع - (المحصلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول) :

قدر إجمالي هذا الباب بمبلغ ٦٦,٧٥٠,١٦٧,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وستون ملياراً وسبعمائة وخمسون مليوناً ومائة وبسبعين ألف جنيه) .

المادة الرابعة

قدر إجمالي الباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ٢,١٤٠,٣٥٣,٩٠٩,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان ومائة وأربعون ملياراً وثلاثمائة وثلاثة وخمسون مليوناً وتسعمائة وتسعة آلاف جنيه) ويمثل الفرق بين إجمالي الاستخدامات وإجمالي الإيرادات والتحصيلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وفقاً لما هو وارد بالجدول رقم (١) ويتم تحضيره عن طريق الاقتراض من المصادر المحلية والأجنبية وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم من القطاع المالي المصرفي وغير المصرفي وغيرها من مصادر التمويل.

المادة الخامسة

قدر إجمالي استخدامات وموارد موازنة الخزانة العامة للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ بمبلغ ٢,١٣٣,٧٣٧,٧٦٥,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان ومائة وثلاثة وثلاثون ملياراً وبعمادة وسبعين مليوناً وبعمادة وخمسة وستون ألف جنيه) وذلك وفقاً للجدول رقم (٢).

وتتضمن موارد موازنة الخزانة العامة للدولة مبلغ ٢,١٢٨,٥٩٠,٣٩٣,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تريليونان ومائة وثمانية وعشرون ملياراً وخمسمائة وتسعون مليوناً وثلاثمائة وثلاثة وتسعون ألف جنيه) يمول بالاقتراض بمختلف الوسائل بما فى ذلك إصدار الأدوات والسنادات على الخزانة العامة من الأسواق المحلية والخارجية ومن الجهاز المصرفي وغيره من مصادر التمويل .

وتولى موالنة الخزانة العامة تمويل العجز في موازنات الجهات الداخلة في الميزانية العامة للدولة ويعود إليها فوائض تلك الجهات وفقاً للجدول رقم (٢) .

(المادة السادسة)

تلترم الوزارات والمصالح والهيئات والمؤسسات وأية وحدات أخرى بأخذ رأى وزارة المالية في المسائل التي من شأنها ترتيب أعباء مالية على الخزانة العامة للدولة سواء بزيادة الاستخدامات أو بخفض الموارد .

ومع عدم الإخلال بقانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ، يكون طلب الرأى من الجهات المختصة بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء ومصحوبًا برأى وزارة المالية في المسائل المالية المطلوب إبداء الرأى بشأنها .

(المادة السابعة)

لوزير المالية إصدار أنون وسندات وصكوك على الخزانة العامة قابلة للتداول في بورصة الأوراق المالية المصرية والبورصات العالمية تستخدم في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة وفي إعادة هيكلة الدين العام أو لتحل محل سندات وأنون الخزانة العامة التي يتم إهلاكها والقروض التي يتم سدادها .

كما يكون له - بعد موافقة الحكومة - عقد القروض الأجنبية الازمة لتمويل عجز الخزانة العامة بعد موافقة مجلس النواب .

كما أن لوزير المالية - استثناءً من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ - وضع الشروط والقواعد الحاكمة لإجراءات التعاقد مع المستشار القانوني الدولي ومديري الطرح الدوليين في حالة طرح سندات أو صكوك في البورصات العالمية .

ولوزير المالية تحصيل مصاريف إدارية من الشركات والهيئات العامة الاقتصادية ، وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة غير الدخلة في الموازنة العامة للدولة مقابل ضمان وزارة المالية لها فيما تعتده من قروض أو التزامات طبقاً للقانون أو أرصدة تلك القروض والالتزامات وذلك بواقع (اثنين ونصف في الألف) .

(المادة الثامنة)

لوزير المالية إصدار أذون وسندات على الخزانة العامة وفقاً للشروط والأوضاع

التي يتفق عليها مع البنك المركزي المصري لمواجهة ما يأتي :

١- تغطية عجز الخزانة العامة .

٢- تمويل عجز الهيئات الاقتصادية المرحل في السنوات السابقة بالقدر الذي يثبت أنه ينبغي على الخزانة العامة تمويله .

٣- تغطية العجز الندفي في حساب الحكومة بالبنك المركزي .

٤- تنفيذ متطلبات الإصلاح المالي والاقتصادي .

٥- سداد الالتزامات التي تستحق على الخزانة العامة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي وفقاً لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ وقرار رئيس مجلس الوزراء الصادر في هذا الشأن .
ويتم إجراء التعديلات اللازمة لتنفيذ ما تقدم .

(المادة التاسعة)

لوزير المالية استخدام رصيد حساب وديعة الطاقة البديلة في ٢٠٢٣/٦/٣٠ المفتوح باسم وزارة المالية لدى البنك المركزي المصري في إهلاك جانب من الدين العام المحلي الحكومي أو إعادة هيكلة هذا الدين ، على أن تلتزم الخزانة العامة بتمويل ما يتقرر من مشروعات للطاقة البديلة المنصوص عليها في القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨١ بشأن تمويل مشروعات الطاقة البديلة في حدود هذا الرصيد وذلك في إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(المادة العاشرة)

لوزير المالية استخدام رصيد حساب المبالغ المتبقية من المبالغ الواردة من الدول العربية المفتوح ضمن حسابات وزارة المالية المتنوعة ذات الأرصدة بحساب الخزانة الموحد بالبنك المركزي المصري بما يسهم في خفض عجز الموازنة العامة للدولة .

(المادة الحادية عشرة)

اعتباراً من ٢٠٢٣/٧/١ يؤول للخزانة العامة للدولة نسبة (١٥٪) من جملة الإيرادات الشهرية للصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص والهيئات العامة الخدمية التي تمول ذاتياً وترحل فواتضها - استثناء من أحكام القوانين المنظمة لها - وذلك ما لم تكن لواحدها المعتمدة ، تنص على نسبة أعلى من ذلك ، فيما عدا حسابات المشروعات التعليمية البحثية والمشروعات الممولة من المنح والاتفاقيات الدولية والتبرعات ومشروعات الإسكان الاجتماعي والمستشفيات الجامعية . ويتم توريد النسبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة خلال واحد وعشرين يوماً على الأكثر من الشهر التالي للتحصيل إلى الحساب المفتوح لهذا الغرض بالبنك المركزي المصري لدعم موارد الموازنة العامة للدولة ، وفي حالة عدم التزام الجهات المشار إليها بالتوريد يرخص لوزارة المالية بخصم هذه النسبة من حساباتها .

كما يرخص لوزارة المالية الخصم من حسابات الهيئات والجهات بمستحقات وزارة المالية طرفها .

(المادة الثانية عشرة)

استثناء من الأحكام المنظمة للصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص بوحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية ، والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والقومية ، وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة ، تتولى إلى الخزانة العامة للدولة نسبة من أرصدة الصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص في ٢٠٢٣/٦/٣٠ ولمرة واحدة ، على النحو الآتي :

(٥٪) من الأرصدة التي تبلغ (٥) ملايين جنيه ، ولا تجاوز (٧,٥) مليون جنيه .

(١٠٪) من الأرصدة التي تزيد على (٧,٥) مليون جنيه ، ولا تجاوز (١٥) مليون جنيه .

(١٥٪) من الأرصدة التي تزيد على (١٥) مليون جنيه .

ولا يسرى حكم الفقرة الأولى من هذه المادة على الآتي :

حسابات المشروعات البحثية الممولة من المنح أو الاتفاقيات الدولية أو التبرعات .

حسابات المستشفيات الجامعية ، والماراكز البحثية والعلمية ، والإدارات الصحية

والمستشفيات وصناديق تحسين الخدمات الصحية بها .

مشروعات الإسكان الاجتماعي .

صناديق الرعاية الصحية والاجتماعية للعاملين بالجهات المشار إليها في الفقرة

الأولى من هذه المادة ، وكذا صناديق التأمين الخاصة بهم .

صندوق التأمينات الاجتماعية والمعاشات المنصوص عليه بالمادة رقم (٥)

من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

واستثناء من أحكام القوانين المنظمة للهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والقومية

التي تتضمن على ترحيل فوائضها من سنة مالية إلى أخرى ، يؤول إلى الخزانة العامة

للدولة نسبة مقدارها (١٠٪) من أرصدة الفوائض المرحللة وأرصدة الاستثمارات

في الأوراق المالية لهذه الهيئات في ٣٠/٦/٢٠٢٣ لمرة واحدة .

ويستثنى من أيلولة نسب الأرصدة والفوائض المنصوص عليها بالفقرتين الأولى

والثالثة من هذه المادة إلى الخزانة العامة كلياً أو جزئياً بقرار يصدر من رئيس مجلس

الوزراء بناء على طلب السلطة المختصة وعرض وزير المالية .

وعلى الجهات المشار إليها بالفقرتين الأولى والثالثة من هذه المادة أن تلتزم

بتوريد النسب المنصوص عليها في هاتين الفقرتين إلى الحساب المفتوح لدعم موارد

الموازنة العامة للدولة بالبنك المركزي المصري خلال ثلاثة يوماً على الأكثر من

بداية السنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ، وفي حالة عدم التزام هذه الجهات بتوريد برض خص

لوزارة المالية بخصم هذه النسبة مباشرة من الحسابات المخصصة لذلك .

(المادة الثالثة عشرة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه ، كما تعتبر التأشيرات الخاصة جزءاً لا يتجزأ من التأشيرات العامة ، وتسري على الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية وصناديق التمويل الداخلية ضمن الموازنة العامة للدولة ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص ، ويجوز للسلطة المختصة بمباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في هذه التأشيرات التقويض في هذه الاختصاصات .

(المادة الرابعة عشرة)

على جميع الجهات الداخلية في الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية الالتزام بحكم المادة (٧٤) من قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ، وحكم المادة الخامسة من القانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٧ بمنح علاوة خاصة للعاملين بالدولة من غير المخاطبين بقانون الخدمة المدنية بحسب الأحوال .

وتنلزم هذه الجهات بألا يزيد صافي الحد الأقصى لدخول الموظفين والعاملين بها ، وذوى المناصب العامة ، على خمسة وثلاثين مثل الحد الأدنى للدرجة السادسة في بداية التعيين والذي يقرر بموجب قرار من رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الخامسة عشرة)

يجوز في حالات الضرورة الحتمية شغل وظائف الخدمة المدنية عن طريق التعاقد لمدة سنة قابلة للتجديد بحد أقصى ثلاثة سنوات ، وذلك بموافقة رئيس الجمهورية بناءً على طلب السلطة المختصة ، ودراسة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، وعرض وزير المالية ، كما يجوز تعيين من تثبت صلاحيته من التعاقد معهم خلال السنوات الثلاث على وظائف شاغرة وممولة بموازنة الوحدة ، إذا اقتضت حاجة العمل ذلك بعد موافقة الجهاز ووزارة المالية .

ويكون اختيار من يتم التعاقد معهم على أساس الكفاءة والجدار .

(المادة السادسة عشرة)

يُشرِّر هذا القانون بالجريدة الرسمية ، ويُعمل به من أول يوليو ٢٠٢٣

يُصْمِّم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

جدول رقم (١)

الموازنة العامة للدولة

الصورة الإجمالية

(بالجنيه)

الموازنة المعدلة لعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢	مشروع موازنة ٢٠٢٤/٢٠٢٣	موازنة الهيئات الخدمية	موازنة الإدارة المحلية	موازنة الجهاز الإداري	بيان
# المصروفات :					
٢٩٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٩٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٧٨,٧٦٧,٢٧٢,٠٠٠	١٩٧,٦٥٥,١٧٩,٠٠٠	٧٧,٧٧٧,٧١٧,٠٠٠	الباب الأول - الأجرور وتعويضات العاملين
١٧٢,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٧٢,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٧٨,٧٧٧,٤٢٧,٠٠٠	٧١,٧٧٧,٤٠٤,٠٠٠	٤٨,٧٩٤,٢٤١,٠٠٠	الباب الثاني - شراء السلع والخدمات
٩٩٠,١٢٤,٧٤٧,٠٠٠	٩٩٠,١٢٤,٧٤٧,٠٠٠	٧,٤٣٣,٧٤٩,٠٠٠	٩٩٤,٦٧٥,٠٠٠	١,١١٥,٣٧٤,٧٧٣,٠٠٠	الباب الثالث - الفوائد
٢٣٠,٩٤٧,٢٩٠,٠٠٠	٢٣٠,٩٤٧,٢٩٠,٠٠٠	٧٨,٧٧٧,٢٩٠,٠٠٠	٤٢١,٧٩٤,٠٠٠	٤٠٠,٥٧٥,٠٠٠,٠٠٠	الباب الرابع - الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية
١٣٧,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٣٧,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٥٤٧,٧٤٧,٠٠٠	٧,٧٩٤,٧٤٩,٠٠٠	١٧٣,٤٥٠,٧٧٧,٠٠٠	الباب الخامس - المصروفات الأخرى
٩٧٧,٢٩٨,٤٢٧,٠٠٠	٩٧٧,٢٩٨,٤٢٧,٠٠٠	٣٤٧,٣٨٩,٢٩٤,٠٠٠	٧٢,٧٦٣,٢٧١,٠٠٠	١٤٧,٥٩٧,٢٧٠,٠٠٠	الباب السادس - شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)
جملة المصروفات :					
٧,٧٧٠,٤٩٧,٠٠٠,٠٠٠	٧,٧٧٠,٤٩٧,٠٠٠,٠٠٠	٧٨,٧٧٧,٢٧٢,٠٠٠	١٢٦,١٧٦,٧٢١,٠٠٠	٧,٧٧٧,٧٣٧,٧٣١,٠٠٠	الباب السابع - جواز الأصول المالية المحلية والأجنبية
٩٩,٩٣٢,٠٠٠,٠٠٠	٩٩,٩٣٢,٠٠٠,٠٠٠	١,٧٧٦,٣٧٦,٠٠٠	-	-	الباب الثامن - سداد القروض المحلية والأجنبية
٩٧٠,٤٩٨,١٧٣,٠٠٠	٩٧٠,٤٩٨,١٧٣,٠٠٠	٧,٧٩٧,٣٤٦,٠٠٠	٧٧,٧٣٧,٣٧٢,٠٠٠	١,١٧٧,٤٩٦,٣٧٧,٠٠٠	(إجمالي الاستخدامات)
# الإيرادات :					
١,١٧٦,٩٩٢,٧١٦,٠٠٠	١,١٧٦,٩٩٢,٧١٦,٠٠٠	٧,٤١,٣٤,٠٠٠	١,٤٩,٣٦٩,٠٠٠	١,٢٧٥,٩٩٩,٩٧٠,٠٠٠	الباب الأول - الضرائب
٤١١,٩٤١,٠٠٠	٤١١,٩٤١,٠٠٠	١,٩٧,٨٧,٠٠٠	-	٤٠٠,٥٧٧,٠٠٠	الباب الثاني - المنح
٧١٦,١٢٧,٤٢٧,٠٠٠	٧١٦,١٢٧,٤٢٧,٠٠٠	١٢٧,٧٧٧,٧١٧,٠٠٠	٧٦,٩٥٤,٤٧١,٠٠٠	١٧٦,٩٣٧,٧١٧,٠٠٠	الباب الثالث - الإيرادات الأخرى
١,٠٣٧,٤٢٦,١٢٠,٠٠٠	١,٠٣٧,٤٢٦,١٢٠,٠٠٠	١٢٧,٧٧٧,٧١٧,٠٠٠	٧٢,٤٤,٣٩٩,٠٠٠	١,٩٣١,٠٧١,١٩٧,٠٠٠	جملة الإيرادات
٧٢,٤٢١,٢٩٤,٠٠٠	٧٢,٤٢١,٢٩٤,٠٠٠	-	-	٧٦,٩٤٦,٣٧٧,٠٠٠	الباب الرابع - المتخصصات من الأصول
إجمالي الإيرادات والمتخصصات من الأصول					
١,٠٣٧,٤٢٦,١٢٠,٠٠٠	١,٠٣٧,٤٢٦,١٢٠,٠٠٠	-	-	-	ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول
الفرق					
١,٣٩٦,٩٩٨,٥٥٠,٠٠٠	١,٣٩٦,٩٩٨,٥٥٠,٠٠٠	١٧٢,٩٤٨,٢٩٢,٠٠٠	٢٩٢,٧٩٤,٧٣٧,٠٠٠	١,٩٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	الباب الخامس - الاقراض
= الاقراض وإصدار الأوراق المالية المحلية					
١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١٧٢,٩٤٨,٢٩٢,٠٠٠	٢٩٢,٧٩٤,٧٣٧,٠٠٠	١,٩٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	* إصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم
= تمويل عجز الموازنات					
١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١٧٢,٩٤٨,٢٩٢,٠٠٠	٢٩٢,٧٩٤,٧٣٧,٠٠٠	١,٩٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	التمويل بأنون وسندات
= إقراض وإصدار الأوراق المالية الأجنبية					
٤,٠٩٧,١٧١,٠٠٠	٤,٠٩٧,١٧١,٠٠٠	-	-	-	التمويل بسندات
٢,١١٠,٦٩٠,٠٠٠	٢,١١٠,٦٩٠,٠٠٠	٧,٧٩٤,٧٣٧,٠٠٠	٧٢,٧٣٧,٧٣٧,٠٠٠	٤,١٦٠,٧٣٧,٠٠٠	الاقراض
= تمويل الاستثمارات					
١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١,٣٩٦,٩٣٧,٤٢٧,٠٠٠	١٧٢,٩٤٨,٢٩٢,٠٠٠	٢٩٢,٧٩٤,٧٣٧,٠٠٠	٤,١٦٠,٧٣٧,٠٠٠	التمويل التزامات جارية
جملة الاقراض					

(*) موازنة معدلة بالاعتماد الإضافي .

٣٦

مِوَازِينُهُ الْخَارِجَةُ

الموارد	مشروع ميزانية العام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٣	الموازنة المعدلة للعام المالى ٢٠٢٣/٢٠٢٢
الاستدادات	٢٠٢٤٢٠٢٣	١٢٣٢٠٢٢
# الميزانيات الموزعات :	١- نوافذ الموزعات :	
١- الميزانيات الموزعات :	١- نوافذ الموزعات :	
اللجهز الإداري اللإدراة المحلية للمباني الخدمية	١- نوافذ الموزعات من الجهات الخدمية من الجهات الخدمية	٤,٧٩٩,٣٩٧,٠٠٠ ٥,١٦٧,٣٧٣,٣٠٠ ٤,٧٩٩,٣٩٧,٠٠٠
٢- الأقساط وأصدار الأوراق المالية تمويل عجز المواريثات بالأنابيب والشلالات ١٧٦٥,٩٥,٥٥,٠٠٠ ٣١٣٣,٣٧٣,٣٥,٠٠٠	٢- الأقساط وأصدار الأوراق المالية تمويل عجز المواريثات بالأنابيب والشلالات ١٧٦٥,٩٥,٥٥,٠٠٠ ٣١٣٣,٣٧٣,٣٥,٠٠٠	١,٦٨٠,٩٩٩,٨٦,٠٠٠ ٣١٣٣,٣٧٣,٣٥,٠٠٠
الإجمالي	الإجمالي	٢٠٢٤٢٠٢٣

ويوضح الملحق رقم (١) التأثير العام للموازنة العامة للدولة.

ويوضح الملحق رقم (٢) الصور الإجمالية للموازنة العامة للدولة.

ويوضح الملحق رقم (٣) استهلاكات وموارد الموارثة العامة للدولة.

**مبلغ رقم (١)
للذريعة
للموازنة العامة للدولة
الستمائة والستين
وزارته الدارجاته
العامه**

ملحق رقم (٢)

الصورة الإجمالية للموازنة العامة للدولة ٢٠٢٤/٢٠٢٣

(بالجنيه)

اليوسان	الجهات الإداري	المؤنات المحلية	الهيئات التعليمية	مشروع موازنة ٢٠٢٤/٢٠٢٣	الموازنات المعدلة للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢
# الإيرادات :					
- الصناديق					
- المدن					
- الإيرادات الأخرى					
جملة الإيرادات					
# المصروفات :					
- الأجور وتعويضات العاملين					
- شراء السلع والخدمات					
- القروض					
- الدعم والمنفعة والمزايا الاجتماعية					
- المصروفات الأخرى					
شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)					
جملة المصروفات					
العجز (الفائض) النقدي					
# صافي حيازة الأصول المالية :					
- المتخصّصات من الأقراض ومبادرات الأصول المالية					
وغيرها من الأصول (بدون الشخصنة)					
- حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية (بدون					
مساهمة الغرفة من صندوق تمويل البيكالة)					
صافي حيازة الأصول المالية					
العجز (الفائض) التكميلي					
# مصادر التمويل للعجز التكميلي :					
= الإقراض وإصدار الأوراق المالية المحلية					
* إصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم لتمويل					
جزء الموازنات					
التمويل بأنواعه وسندات					
جملة الإقراض وإصدار الأوراق المالية المحلية					
= الإقراض وإصدار الأوراق المالية الأجنبية					
التمويل بسندات					
الاقراض					
تمويل الاستثمارات					
تمويل التزامات جارية					
جملة الاقتراض وإصدار الأوراق المالية الأجنبية					
إجمالي الاقتراض وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم					
- يستبدل سداد القروض المحلية والأجنبية					
صافي الاقتراض وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم					

٣٦

الستينيات والسبعينيات في مصر

الاستخدامات	مشروع مولازة للعلم العائلي	الاستخدامات	المولازة العائلية للعلم العائلي
مشروع مولازة للعلم العائلي	٢٠٤٦١٢٤٣	الاستخدامات	٤٠٤٦١٢٤٣
الموارد	٢٠٣٢٠٢٢	# المصروفات :	٢٠٣٢٠٢٢
		- الأجور وتعويضات العاملين - شراء السلع والخدمات - الملاك - الدعم والمنج و المرافق الإجتماعية - المصروفات الأخرى - شراء الأصول غير المالية (الاستشارات) ..	
احتياطي الاستهلاك	٤٠٤٦١٢٤٣	# المصروفات :	
		- المصروفات من الأسر اراض ومباني - المتصدفات وغيرها من الأصول - جملة المصروفات + جذب الأصول المالية والاجنبية * عداد الفروع المالية والاجنبية	
احتياطي الاستثمارات	٤٠٤٦١٢٤٣	# مصافر التمغول :	
		= الأقراض وسداد الأذون المالية الأجنبية = التمويل والاستثمار تمويل الترامات جاربة أصل الموارد (بيان توزيعها على الفئات العامة)	
احتياطي الموارد	٤٠٤٦١٢٤٣		

卷之三

استخدامات وموارد موارنة الجهاز الإداري للسنة المالية ٢٣٤٢/٢٠٢٤

محلقی رقم (۳/۲)

استخدامات مواد مهارات ميزانية ٢٣٠٤/٣/٢٠٢٤

الاستخدامات		مشروع موزانة الطعام المالي	الاستخدامات	الميزانية المطلوبة للعام المالي
# المصروفات:		٢٠٢٦١٢٠٣٣	٢٠٢٦١٢٠٣٣	مشروع موزانة الطعام المالي
- الأجر وتعويضات العاملين	١٥٤,٤٧٥,٣٩,٠٠	١٥٤,٤٧٥,٣٩,٠٠	- الأجر وتعويضات العاملين	٢٠٢٦١٢٠٣٣
- شراء الطبع والخدمات	-	-	- شراء الطبع والخدمات	٢٠٢٦١٢٠٣٣
- الفواد - الإرادات الأخرى	٣٣,٩٥٥,٨٧,٠٠	٣٣,٩٥٥,٨٧,٠٠	- الفواد - الدعم والمساعدة الاجتماعية - المصروفات الأخرى - شراء الأصول غير المالية (الاستثمار)	٢٠٢٦١٢٠٣٣
جملة الموارد	٣٦,١١٢,٣٩,٠٠	٣٦,١١٢,٣٩,٠٠	جملة الموارد	٢٠٢٦١٢٠٣٣
# المصادر :		٢٠٢٦١٢٠٣٣	٢٠٢٦١٢٠٣٣	الاستخدامات
- الأصول المالية وغيرها من الأصول - متصلات مسفن الإقراض وبنوك - الأصول المالية وغيرها من الأصول - جملة الموارد	٣٣,٩٥٥,٨٧,٠٠	٣٣,٩٥٥,٨٧,٠٠	- الأصول المالية وغيرها من الأصول - المتصلات المسفن الإقراض - الأصول المالية وغيرها من الأصول - جملة الموارد	٢٠٢٦١٢٠٣٣
# مصادر التمويل :		٢٠٢٦١٢٠٣٣	٢٠٢٦١٢٠٣٣	الاستخدامات
= الأصول وأصدار الأوراق المالية = الأصول وأصدار الأوراق المالية الأخرى = التمويل الاستئاري = التمويل الترفيسي أصل الموارد (بيان عن الموارد المالية) جنيه مصري من الموارد المالية	١٦٦,٣٩,٠٠	١٦٦,٣٩,٠٠	= مصادر الفروض المحلية والأجنبية + مصادر الأصول المالية والاحتياطية	٢٠٢٦١٢٠٣٣
إجمالي الموارد جنيه مصري من الموارد المالية	٢٥٤,٨١٣,٩٢,٠٠	٢٥٤,٨١٣,٩٢,٠٠	+ المفاسد المائية * المفاسد ينبعون من المفاسد العامة * المفاسد ينبعون إلى المفاسد العامة	٢٠٢٦١٢٠٣٣
إجمالي الاستخدامات	٢٥٤,٨١٣,٩٢,٠٠	٢٥٤,٨١٣,٩٢,٠٠		

استخراجات وموارد موازنة الميزانية لسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤

(بالمليون)

الاستخدامات	مشروع موازنة للعام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٣	الوزانة المعدلة للعام المالى ٢٠٢٣/٢٠٢٢
# الاستهلاك :	مشروع موازنة للعام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٣	الوزانة المعدلة للعام المالى ٢٠٢٣/٢٠٢٢
- المترتب - المدح - الآلات الأخرى	٤٠٤٤٦٢٠٢٣ ١١٣٥٨٥١,٠٠٠ ١٥٣٣٩٣٢,٠٠٠ ...	٤٠٤٤٦٢٠٢٢ ٥٥٣١٣١٠,٠٠٠ ١٥٣٣٩٣٢,٠٠٠ ...
# الصرفات :		
- الأجراء وتعويضات العاملين - شراء السلع والخدمات - الغولد - الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية - المصرفات الأخرى - خراء الأصول غير الدالة (الاستثمارات) ..	٦٦,٦٤٦٧٦٦٥,٠٠٠ ٧٦,٣٣٦٤٥,٠٠٠ ٢٨٣,٣٧٣,٠٠٠ ٧٦,٣٣٦٧٥,٠٠٠ ٥,٨٣٨٨٧,٤٠٠ ١٦٧,٥٥٤٣٦,٠٠٠	٥٥,٧٩١,٣٧٣,٠٠٠ ٣٣,٨٣٧,١٣٣,٠٠٠ ٢٣,٧٢,٣٣٣,٠٠٠ ٣٣,٧٣,٣٧٣,٠٠٠ ٣٣,٧٣,٣٧٣,٠٠٠ ٣٣,٧٣,٣٧٣,٠٠٠
جملة التبرعات -	٩٥,٣٦,٣٧٣,٠٠٠ ١٥٦,٦١٢,٦١٢,٠٠٠	٩٥,٣٦,٣٧٣,٠٠٠ ١٥٦,٦١٢,٦١٢,٠٠٠
متحصلات مبلغ الإقراض وتمويل الأصول المالية وغيرها من الأصول	٥٥٥٥,٥٠٠,٠٠٠ ...	٥٥٥٥,٥٠٠,٠٠٠ ...
# مصادر التمويل :		
- الإقراض ولسداد الأذون السيادية = الأصول وأسهم الأذون السيادية التمويل التزامات جارية	١,٥٦,٩٤٦,٠٠٠ ٦,٠٤,٦٧٤,٥٠٠ ١,٥٣٩٤٦,٠٠٠ ٤٧٥,٣٠٠,٠٠٠	١,٥٦,٩٤٦,٠٠٠ ٦,٠٤,٦٧٤,٥٠٠ ١,٥٣٩٤٦,٠٠٠ ٤٧٥,٣٠٠,٠٠٠
إجمالي الموارد	٣٣٦,٥٥٣,٩٣٢,٠٠٠	٣٣٦,٥٥٣,٩٣٢,٠٠٠
* إجمالي استخراجات مواد باقية بروافى لغيرات الماء * قرض ينوى إلى المقررة العامة	٣٣٦,٥٥٣,٩٣٢,٠٠٠ ٥,١٤٦,٣٣٣,٠٠٠ ...	٣٣٦,٥٥٣,٩٣٢,٠٠٠ ٥,١٤٦,٣٣٣,٠٠٠ ...